خواطر وقفية

إبراهيم بن محمد السماعيل



المجموعة الأولى

١٤٤٠هـ

مركز أولويات للإستشارات
المملكة العربية السعودية الرياض
ص . ب ٣٩٠٠ ، الرمز البريدي ١٢٧٨٧
awlaweyat@gmail.com
جوال 0505449142

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
السماعيل ، إبراهيم محمد إبراهيم
خواطر وقفية، المجموعة الأولى/ إبراهيم محمد إبراهيم السماعيل
الرياض ، ١٤٤٠هـ
٥٨ ص ، ٢٢ سم
ردمك : ٥-٧٩٦٨-٠٢-٦٠٣-٩٧٨
١- الوقف - تنظيم وإدارة أ. العنوان
ديوي ٣٤٦،٦٢٠٥ - ١٤٤٠/٨١٢

رقم الإيداع ١٤٤٠/٨١٢
ردمك ٥-٧٩٦٨-٠٢-٦٠٣-٩٧٨

بسم الله الرحمن الرحیم

قال الله تعالى:

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ النساء: ١١٤

وقال رسول الله -صلي الله عليه وسلم-:

"المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة" متفق على صحته.

المقدمة:

الوقف مؤسسة إسلامية عظيمة، يمثل صورة من صور التكافل الاجتماعي بين المسلمين، أسهم بدور كبير في ترسيخ أسس التعاون بين أفراد المجتمع المسلم، والمساهمة في تنميته، وهو من الأعمال الثلاثة التي يبقى أجرها ولا ينقطع نفعها بالموت حيث جاء في الحديث الصحيح: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له". أخرجه مسلم.

وقدشهدت المملكة العربية السعودية في السنوات الأخيرة نهضة وقفية كبيرة، أثمرت نموًا غير مسبوق في عدد الأوقاف التي تنوعت أعيانها، ومصارفها، ومواقعها، وبرز دورها التنموي ومساهماتها المجتمعية بشكل لافت للنظر، وأصبحت حاضرة في المشهد الفكري في المجتمع من خلال المؤتمرات والملتقيات والبحوث والدراسات والبرامج الإعلامية.

ومشاركة في نشر ثقافة الوقف والتوعية بأهميته، وبيان بعض المسائل المتعلقة به، جاء هذا الكتاب متضمنًا مجموعة من الخواطر، ناقش فيها الكاتب عددا من القضايا المتعلقة بقطاع الأوقاف كالتوثيق والنظار والأعيان والمصارف والريع والاستثمار.

خواطر وقفية: (١)

يحرص الكثير من الواقفين أثناء كتابة صك الوقف على التوسع في الصلاحيات الممنوحة للنظار؛ رغبة منهم في تهيئة البيئة المناسبة لعمل النظار لضمان ديمومة الوقف، ولكنهم للأسف وبنيةٍ طيبةٍ يغرسون معاول الهدم في صك الوقف دون أن يشعروا من خلال إخفاقهم في اختيار نظار الوقف وخضوعهم اللاشعوري لمؤثرات ذاتية واجتماعية تحتل مراتب متقدمة في المعايير التي يستندون إليها في اختيار النظار، فينقضون غزلهم من بعد قوة.

خواطر وقفية: (٢)

إصرار بعض الواقفين على توجيه مصارف أوقافهم لتقتصر على ذريتهم ما تناسلوا دون تحديد مدة ينتقل بعدها المصرف إلى أوجه البر المتنوعة، تصرفٌ يُدخل النظار في دوامة متابعة ذرية الواقف ما تناسلوا، ويهدد مستقبل الوقف على المدى البعيد خاصة مع توسع الذرية وتمددهم الكمي والجغرافي ليصل الوقف إلى مرحلة الفناء الذاتي بسبب ضعف المخصصات المستحقة للذرية التي تتناهى في الصغر عقد بعد عقد، لتصل إلى مرحلة لا تستشرف النفوس لها، فيكون ذلك بابا للاعتداء على الوقف وضياعه.

خواطر وقفية: (٣)

يغفل بعض النظار أثناء صرف ريع الأوقاف التي يتولون نظارتها عن قضية مهمة ترتبط بالمصارف الخيرية الفاضلة التي جاءت الآيات والأحاديث بالحث عليها والدعوة لها، كسقيا الماء وتفطير الصائمين وكفالة الأيتام، وأن الفضل والأجر المترتب مرتبط بوجود الحاجة إليها زمانًا ومكانًا، وبحصول الكفاية وانعدام الحاجة ينتقل الفضل إلى مصارف أخرى الحاجة إليها أكبر رغم أنها من الأعمال المفضولة، هذه الغفلة وللأسف أورثت تنافسًا بين المؤسسات الوقفية المانحة والجهات الخيرية في بذل المال في هذه المصارف؛ مما أدى إلى أن أصبح العطاء أكثر من الاحتياج، فأُهدِرت الأموال في غير محلها مما يعد تفريطا قد يأثم به النظار بسبب تقصيرهم في فهم الواقع، وعدم تقصيهم لاحتياجات المجتمع بشكل يحقق مقاصد الوقف واشتراطات ورغبات الواقف.

خواطر وقفية: (٤)

ما زالت العلاقة بين الجمعيات الخيرية وأوقافها غير واضحة لبعض العاملين في إدارة تلك الجمعيات الذين لم يستوعبوا بعد أن للوقف شخصية اعتبارية وذمة مالية مستقلة عن الجمعية تستلزم أن يتم التعامل مع الوقف وإدارته باستقلالية كاملة عن الجمعية بإشراف من مجلس نظارته (الطبيعي أو الاعتباري)، وليس للجمعية سوى نسبة الريع المخصصة بالصك، مما تسبب في حدوث تجاوزات نظامية وشرعية، وغالبًا ما يحدث هذا اللبس عندما يكون نظار الوقف هم أعضاء مجلس الإدارة بصفتهم الاعتبارية، فتتداخل إدارة الوقف مع إدارة الجمعية، وهذا خلل وغلط كبير.

خواطر وقفية: (٥)

المقصد الأساسي للوقف هو الصرف الخيري الذي يُوجّه للمستفيدين فيكون أجرا دائما ومستدامًا للواقف، وحلاً لمشكلات اجتماعية مزمنة، بعض الأوقاف الكبيرة -للأسف- انحرفت عن المقصد الرئيس للوقف واتجهت بهدف رسم صورة ذهنية لدى الاعلام والمهتمين بقدراتهم على تعظيم الأرباح نحو الاستثمار لتعظيم أصول الوقف على حساب الواقف والمستفيدين من الوقف، هذا الانحراف والاندفاع غير المنضبط أوقع النظار في مزالق شرعية ونظامية خطيرة جدًا دون حسيب أو رقيب، كاستثمار مخصص الخيري والتوسع في الحصول على التمويل من البنوك بأرقام كبيرة جدًا ومخاطر عالية، هذا الانحراف الذي تزداد زاويته عندما يكون خلفه مصالح خاصة لبعض الأطراف كحصولهم على نسب من الأرباح أو حوافز كبيرة عند تحقيقها، انعكست صورته على مخرجات الوقف من الأعمال الخيرية وتحقيق شروط الواقف في المصارف، فتعثرت مشاريع وتأخرت مخصصات.

خواطر وقفية: (٦)

تَدّعي بعض مجالس نظار الأوقاف أن مؤسساتهم الوقفية تدار بعملٍ مؤسسي منظم، وهي في الواقع تدار بنظرية شيخ القبيلة التي ترى أن النظام وإن كُتِب وأعدت لوائحه فهو لا يتعدى كونه جانبًا إعلاميًا، قابلًا للتمدد والانكماش حسب مزاج مجلس النظار، ولذا تفتقد هذه الأوقاف للرؤى الاستراتيجية الطموحة ذات البعد التنموي المُؤسِسُ للبُنى التحتية لاحتياجات المجتمع.

خواطر وقفية: (٧)

ليس هناك نموذج صك وقفي صالح لكل الأوقاف، ولكن هناك نماذج يُستهدى بها في الصياغة، فلكل وقف خصوصيته ولكل واقف رؤيته وشروطه، وبالتالي فإنه وإن كانت الصكوك الوقفية تتشابه في ضرورة استيعابها لجميع أركان الصك (الواقف، العين الموقوفة، الموقوف عليهم، الصيغة، نظار الوقف) إلا أنها تختلف عن بعضها في التفاصيل والجزئيات، ولذا فإن استنساخ صك وقف وتطبيقه على وقف آخر دون النظر لأوجه التشابه والاختلاف يعتبر خللاً كبيرًا يمكن أن يلحق الضرر بالوقف ويعرقل مسيرته.

خواطر وقفية: (٨)

مصلحة الوقف مصطلح يتم تداوله بكثرة بين نظار الأوقاف وخاصة عند الحديث عن التغيير في شروط الواقفين، وأصبح هذا المصطلح في نقاشات بعض النظار والمهتمين بالعمل الوقفي مصطلح فضفاض تُعرف بدايته ولا تُعرف نهايته وهو خاضع في غالب الأحوال لاجتهادات النظار دون الرجوع للحاكم الشرعي في ذلك ، مما جعل بعض الراغبين في وقف جزء من أموالهم يترددون في الإقدام على الوقف؛ خوفًا من التلاعب بشروطهم باسم المصلحة، ولذا ومن أجل طمأنة الواقفين أصبح من اللازم وضع ضوابط صارمة تحت إشراف القضاء الشرعي لأي عملية تغيير في شروط الواقفين تجعل قضية التغيير مرتبطة بلجنة قضائية تُحَدِّد الاتجاه الحقيقي لمصلحة الوقف-وفق الضوابط المتفق عليها- بما يكفل حق الواقفين والموقوف عليهم.

خواطر وقفية: (٩)

وجود معايير منضبطة لاختيار نظار الأوقاف يعتبر أول خطوط الدفاع عن الأوقاف ومستقبلها، هذه المعايير تمثل خطوة مهمة لمنع تغلغل الفساد أو التقصير في إدارة الأوقاف، وحيث أن غالبية مشاكل النظار مرجعها إلى عدم التزام الواقفين بمعايير محددة لاختيار نظار أوقافهم، وتغليبهم جانب العاطفة بتعيين الأبناء والأقارب والأصدقاء، لذا وجب على الجهات البحثية والتشريعية والقضائية تقنين معايير واضحة، وتوعية الواقفين بضرورة الالتزام بها؛ ضمانًا لديمومة أوقافهم وجريان أجرهم.

خواطر وقفية: (١٠)

ذكر ابن تيمية -رحمه الله- أن (الصدقة من جنس القتال فالجبان يرْجف والشجاع يثبت) ولذا فإن الواقف بقراره النهائي بتحرره من غريزة حب التملك وتنازله عن شطرٍ من ماله لِلّه يكون قد حقق نصرًا في معركة البذل والشح، واستجاب لأمر اللّه ونأى بنفسه عن الشح والبخل وكنز المال، واقتطع وبشجاعة تَنُمُّ عن إيمانٍ متجذرٍ جزءًا من ماله لعمل الخير والبر وتنمية المجتمع وإشاعة روح البذل والسخاء، واستحق وبكل جدارة أن يكون من المفلحين ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾.

خواطر وقفية: (١١)

الإخلاص أحد أهم شروط قبول العمل، ومن بذل مالهُ لله في وقف أو صدقة عامة إنما يريد وجه الله تعالى وما أعده له من الثواب والأجر، ولذا فإن ما يردده بعض الواقفين والنظار من عبارات (فعلنا، وطوَّرنا، وأنجزنا، وحققنا، وبذلنا، وصرفنا، ودعمنا، .... إلخ) تتعارض مع مبدأ الإخلاص ويُخشى على قائلها أن يكون ممن يشملهم الوعيد الرباني كما جاء في الحديث الشريف: "..... فيقول الله له: كذبت، ولكنك تصدقت ليقال هو جواد وقد قيل".

خواطر وقفية: (١٢)

الرقابة المجتمعية على الأوقاف أمر مطلوب وبشكل ملح، وهي لا تعني نزع الثقة من النظار أو التدخل في اختصاصاتهم وصلاحياتهم المكفولة لهم شرعًا، وإنما تتجه لدعمهم ورصد المخاطر التي تعترض طريقهم والمساهمة في علاج أي انحرافٍ -إن وجد- بالطرق النظامية، ولذا كان من الضروري في هذا الوقت استحداث هيئات رقابية مستقلة تشارك فيها المنظمات المجتمعية ذات العلاقة، وإعطاءهم الصلاحيات التي تخولهم القيام بمهامهم بالشكل الذي يضمن حماية الأوقاف وتحقيقها لأهدافها.

خواطر وقفية: (١٣)

يجد الباحث في موضوع أثر الأوقاف التنموي صعوبة كبيرة ناشئة عن مشكلة الغموض وعدم توفر المعلومات والإحصاءات الدقيقة عن هذا القطاع، مما ساهم في قلة وضعف الدراسات الواقعية والموضوعية حول الوقف، وأخّر نهوض هذا القطاع وتطوره، وهذه إشكالية لن يتم حلها إلا بخروج الأوقاف من صناديقها السوداء المغلقة، وتطبيقها لأنظمة الحوكمة والحرص على الشفافية والإفصاح لجميع أعمالها (الإدارية والاستثمارية والخيرية) وتعاونها مع مراكز الدراسات والأبحاث بشكل يثمر مخرجات بحثية تخدم القطاع الوقفي وتسهم في تطوره ونموه.

خواطر وقفية: (١٤)

ربط بعض صلاحيات النظار بموافقة القاضي الشرعي بهدف حماية الوقف كإجراء احترازي لا يمكن أن يتحقق الهدف منه في ظل حاجة بعض القضاة إلى مزيد من التأهيل في مسائل الرقابة والإشراف والإدارة والاستثمار، إضافة إلى عدم تفرغهم لمثل هذه الأعمال، وهذا بلا شك سيكون له أثر سلبي على الرقابة على الأوقاف ونظارها بشكل قد يحرف الأوقاف عن أهدافها ويفتح المجال لوجود ثغرات يمكن أن يتسلل من خلالها ضعاف النفوس من النظار للسطو والاعتداء على الأوقاف، ويمكن معالجة ذلك بوجود لجان متخصصة دائمة تضم بين أعضائها قضاة وخبراء في الإدارة والاستثمار، تكون مسؤولة عن متابعة قضايا الأوقاف التي ربطها الشرع والنظام بموافقة القضاء الشرعي .

خواطر وقفية: (١٥)

المدير التنفيذي للوقف هو العامل الحاسم وقطب الرحى وصاحب الدور المركزي داخل المؤسسة الوقفية والضامن الأول لتحقيق أهداف الوقف، يرتبط نجاحه وتميزه في قيادة المؤسسة الوقفية نحو أهدافها المرجوة بكفاءته ومهاراته وخبراته الإدارية والاستثمارية، وبالتالي فالاستثمار فيه سيكون عائده كبيرًا على المؤسسة الوقفية من خلال ما سيقدمه من مخرجات ونتائج إيجابية تحقق أهداف المؤسسة الاستراتيجية على المستوى القريب والبعيد.

خواطر وقفية: (١٦)

الكثير من المشاكل التي تعترض بعض الأوقاف وتؤخر مسيرتها وتشغل النظار والقضاة، مردها ضعف صياغة صك الوقف وغموضها، وتعارض بعض مفرداتها، وضبابية دلالاتها، بما يحتمل العديد من التفسيرات، ويستلزم تدخل القضاء لتفسيرها وإزالة ما تلبس بها من غموض وتعارض، ينتج ذلك وبشكل طبيعي عندما يتم إسناد صياغة الصك إلى أفراد أو مؤسسات تفتقد الخبرة الكافية في ذلك، بالإضافة إلى استعجال بعض الواقفين على توثيق أوقافهم دون مراجعة لغوية وشرعية وقانونية.

خواطر وقفية: (١٧)

في المؤسسات الخيرية عامة والوقفية خاصة تناط الإدارة التنفيذية العليا لفئات من غير المتخصصين، ويكون المعيار الرئيسي للترشيح مستوى تدين المرشح ومركزه الاجتماعي، دون مراعاة مبدأ التخصص والخبرة، هذا التوجه كانت له آثارًا سلبية على مستوى الأداء داخل بعض المؤسسات الوقفية، وأصبح حجرة عثرة أمام أي محاولة لتوليد قيادات جديدة متخصصة في الميدان الوقفي.

خواطر وقفية: (١٨)

تدفق الريع وتوجيهه نحو مصارف الوقف يمثل أحد أهم مقاصد الوقف في الشريعة الإسلامية لتحقيق جريان الأجر للواقف والنفع للموقوف عليه، ولذا فإن مسؤولية النظار كبيرة في المحافظة على ديمومة الوقف ونفعه حتى لا يتعرض للتعطل أو الفناء أو الدخول في دوامة الدمج أو الإنهاء، وذلك بحفظ العين وحفظ نفعها ودوام ريعها وهذا يتطلب من النظار الإحاطة بجميع المخاطر المستقبلية التي يمكن أن تهدد بقاء الوقف، وأخذ جميع الاحتياطات اللازمة لمواجهة أي تهديد أو أزمة يمكن أن تعصف بالوقف وتنهي كيانه، ووضع التصورات والمقترحات والسيناريوهات المناسبة لمواجهتها .

خواطر وقفية: (١٩)

يطرح البعض ضرورة أن يجمع نظار الوقف في إدارتهم لأوقافهم واستثمارها بين تعظيم العائد المالي والعائد الاجتماعي، وألّا يكون اتجاه الوقف منصبًا على جانب العائد المالي فقط، ومعنى هذا أن يسهم الوقف في تحقيق منافع اجتماعية كتخفيض في إيجار الوحدات السكنية، أو تصنيع منتجات لتباع بأسعار منخفضة، ....إلخ، وهذا -إن لم ينص عليه الواقف في صك وقفه- يعتبر نوع من الاعتداء على الوقف، لأن مهمة النظار الأساسية تحقيق أعلى عائد مالي لتوجيهه إلى المصارف المحددة من قبل الواقف.

خواطر وقفية: (٢٠)

التزام نظار الوقف عبر اتفاقيات موقعةٍ مع جمعيات خيرية أو مؤسسات حكومية أو خاصة بدعم مشاريع خيرية كبيرة بنظام الدفعات السنوية قد يدخلهم في حرجٍ في حال انخفاض الريع لأي سبب من الأسباب (أزمات وانتكاسات مالية)، مما يسهم في تعثر هذه المشاريع لمدة قد تطول أو تقصر على حسب حجم الريع السنوي لهذه الأوقاف، وهذا يتطلب أن يكون لدى النظار -قبل الدخول في مثل هذه الاتفاقيات- يقين تام (مبني على دراسات وحقائق) بكمية الريع المتدفق خلال الفترات التي تغطيها هذه الاتفاقيات، مع أخذ جميع الاحتياطات اللازمة لمواجهة أي طارئ خلال فترة الاتفاق ومن ذلك: وضع المخصصات اللازمة لمواجهة مثل تلك الأزمات.

خواطر وقفية: (٢١)

نجاح العمل الخيري ووضوح أثره الاجتماعي والتنموي يكون من خلال رؤية شاملة لاحتياجات المجتمع، يُسَاهم في وضعها جميع الأطراف ذات العلاقة من (مؤسسات مانحة، وجمعيات خيرية، ومراكز دراسات، ومؤسسات حكومية)، وغياب هذه الرؤية وضعف مستوى التنسيق بين الأطراف ذات العلاقة -خاصة الجمعيات الخيرية والمؤسسات الوقفية- قد يسهم في ضعف مخرجات العمل الخيري، وتشتتها، وفقد أثرها التنموي.

خواطر وقفية: (٢٢)

التوسع في مفهوم الوقف إلى درجة لا يمكن معها التفريق بينه وبين الصدقة بحجة مراعاة حاجات المجتمع، ومواكبة التغيرات الاجتماعية والاقتصادية، أو ما يسميه البعض بـ (المرونة الاجتهادية في أحكام الوقف) قضية تحتاج إلى ضبط فقهي لحماية خصوصية الوقف كشعيرة إسلامية قائمة على أصل تتفرد به بتحبيس الأصل وتسبيل المنفعة.

خواطر وقفية: (٢٣)

المشكلات الإدارية والمالية التي تعاني منها الأوقاف والتي ترتبَ عليها إخفاق بعض المؤسسات الوقفية في أداء رسالتها، هي في عمومها نتاج أنظمة بيروقراطية متهالكة تم تشكيلها عبر منظومة من الخبراء غير المتخصصين في الشأن الوقفي، لا يمكن حلها إلا من خلال فريق متخصص مهتم بالقضايا الوقفية ممن يحملون هموم هذا القطاع ويعايشون أحواله، ويدركون خصوصيته وتفرده، هؤلاء هم من يمكن أن تكون لديهم القدرة على صياغة هذه الأنظمة بشكل يتوافق مع طبيعة القطاع الوقفي وخصوصيته بالشكل الذي يسهم بإذن الله في دعم مسيرة هذه الأوقاف لتحقيق رسالتها التنموية.

خواطر وقفية: (٢٤)

يرى البعض أن دوام مجلس النظار وعدم تغييره بشكل دوري يؤثر على مستقبل الوقف ويجعله مرهونًا لقدرات أعضاء هذا المجلس وخبراتهم التي ربما تتآكل مع الزمن، فيكون التغيير مطلبًا مُلحًا لتجديد الدماء وبث روح قيادية جديدة في الوقف، من خلال تجديد أعضاء المجلس، فيلجؤون إلى استنساخ النمط الإداري للشركات التجارية لتطبيقه على الوقف -رغم الاختلاف الجذري بين النظامين- دون النظر إلى خصوصية الوقف.

ولحل هذا الإشكال يمكن للواقفين أن ينصوا في صكوك أوقافهم على أن من صلاحية النظار تشكيل مجلس إدارة للوقف يكون تحت سلطتهم ورقابتهم، يتجدد كل فترة زمنية بصلاحياتٍ واضحةٍ ومحددةٍ من قبل مجلس النظار.

خواطر وقفية: (٢٥)

ليس هناك عدد محدد للمستويات الإدارية في الهيكل التنظيمي للمؤسسة الوقفية، حيث تختلف هذه المستويات الإدارية من وقف لآخر حسب حجم الوقف وطبيعته، وفي كل الأحوال فإن مجلس النظار بخصوصيته وطبيعته التي تحدث عنها الفقهاء هو قمة الهرم التنظيمي للمؤسسة الوقفية، ولا ينبغي استبداله بأي تشكيل أو مسمى آخر مهما كانت المبررات، وما جاء تحت هذا المستوى الإداري من مستويات أخرى فهي قابلة للاجتهاد، حسب ما تقتضيه مصلحة الوقف باختلاف الزمان والمكان وتغير الأحوال.

خواطر وقفية: (٢٦)

رغم أن الأصل في النظار هو براءة الذمة وتغليب جانب الخير وإحسان الظن بهم، إلا أن ذلك لا يعني عدم خضوعهم للرقابة على أعمالهم ومساءلتهم ومحاسبتهم (دون المساس بكرامتهم ومروءتهم)، وتزداد أهمية هذه الرقابة كلما توسعت صلاحيات النظار وعظمت مهماتهم، وتقبل النظار لهذه الرقابة ورؤيتهم لها على أنها عامل دعم ومساندة لهم لمواجهة أي انحراف أو خلل في أدائهم، يعزز من ثقتهم بأنفسهم ويحقق لهم المزيد من الأمان والطمأنينة.

خواطر وقفية: (٢٧)

النوايا الطيبة والأهداف النبيلة وإن كانت لها الأولوية في العمل الخيري عامة والوقفي خاصة إلا أنها ليست كافية لتحقيق أهداف العمل الخيري مالم يوجد فكر إداري مؤسسي متجدد يعمل بكفاءة وفاعلية.

والفكر الإداري المؤسسي المحكم القائم على التخطيط والتنظيم والمتابعة والمحكوم بالنظم واللوائح والقوانين، وإن كان عاملاً حاسمًا في تحقيق الأهداف إلا أنه سيبقى ناقصًا مالم تصاحبه نوايا طيبة.

ومن هنا ندرك أنه لا يمكن للعمل الخيري عامة والوقفي خاصة أن يحقق النجاح ويقدم النتائج إلّا من خلال تمازج هذين الجناحين (جناح النوايا الطيبة، وجناح الفكر الإداري)، وأنه لا يمكن أن يحل أحدهما محل الآخر، وأن غياب أحدهما بشكل كلي أو جزئي، سيترتب عليه ضعف في النتائج بقدر حجم ذلك الغياب.

خواطر وقفية: (٢٨)

"لا يستقيم الظل والعود أعوج"، حكمة بليغة سطرها أحد الشعراء في قصيدة له، هذه الحكمة وإن كانت كما وصفها أحد الكتاب بأنها: (قليلة في كلماتها وحروفها، إلّا أنها غنية في معناها، ثرية في مغزاها، عميقة قوية في فحواها).

كثيرا ما نشتكي من ضعف الإدارات التنفيذية في مؤسساتنا الوقفية والخيرية وأنها المسؤولة عن الإخفاقات التي تعاني منها هذه المؤسسات، فنلجأ لبرامج التدريب والتطوير والتأهيل، ونصرف أموالًا كبيرةً في سبيل ذلك، لنتفاجأ بعد مدة بأننا كالظمآن الذي يجتهد ويبذل كل وسعه ليدرك سرابًا بقيعة يحسبه ماءً، وأن الوضع لم يزدد إلا سوءًا، والسبب أننا أنفقنا أموالنا ووقتنا وبرامجنا التدريبية لمحاولة تعديل الظل المعوج ونسينا أن اعوجاج الظل (الإدارة التنفيذية) مرتبط باعوجاج العود (مجلس النظار).

خواطر وقفية: (٢٩)

تمثل الرقابة في المؤسسات الوقفية نقطة ارتكاز في العمل المؤسسي، وقد ساهم غيابها في تشكل ثغرات خطيرة نفذ منها الفساد إلى بعض تلك المؤسسات وساهم في تخلفها وضعف أثرها التنموي، ولذا فإن وجود نظام رقابي متنوع (شرعي، إداري، مالي، قانوني) يسمح بتطبيق المساءلة والمحاسبة والشفافية على جميع المستويات الإدارية من شأنه تحصين هذه المؤسسات الوقفية وسد ثغرات الفساد وتمكينها من تحقيق أهدافها.

خواطر وقفية (٣٠)

في كتاب العادات السبع أكد ستيفن كوفي على أن فاعلية المؤسسات تكمن في قدرتها على إحداث التوازن بين (الإنتاج، والقدرة على الإنتاج)، ففشل أي مؤسسة وقفية في الحفاظ على هذا التوازن سيسهم في ضعف فاعلية هذه المؤسسة، فالإفراط في التركيز على الإنتاج (تعظيم الريع) على حساب القدرة على الإنتاج (رعاية الأعيان) أو العكس سيسهم في تدهور المؤسسة وإعاقتها عن تحقيق أهدافها، بل قد يصل الأمر إلى تعطلها وإنهائها.

خواطر وقفية: (٣١)

بعض المشكلات التي تعترض نظار الأوقاف وتستهلك جزءًا من وقتهم، وتؤثر على مسيرة الوقف، ترتبط بشكل الصياغة الوقفية ودلالة العبارات وإرادة الواقف، ولذا فإن على معد الصياغة مسؤولية كبيرة تجاه الواقف في بيان الشروط الباطلة، وتوضيح دلالات العبارات التي يقترحها ويرغب بكتابتها، كمسألة الترتيب في البطون والطبقات والمصارف وغيرها من العبارات، وذلك لأن شرط الواقف كشرط الشارع في ضرورة الالتزام به وتنفيذه.

خواطر وقفية: (٣٢)

المسؤولية الجنائية الواقعة على أعضاء مجلس النظار بسبب (التفريط أو الاعتداء) قد تكون شخصية أو مشتركة بالتضامن بين جميع النظار، وهذا أمر يجب أن يعيه نظار الأوقاف خاصة عند التصويت على القرارت المصيرية التي قد تلحق أضرارًا بالوقف يمكن أن يكونوا مسؤولين عنها.

ولذا فالمفترض عند التصويت في مجالس النظار بالأغلبية على قراراتٍ مصيرية أن يدون المعترضون إثبات اعتراضهم ذلك في محضر الاجتماع كتابةً حتى لا تلحقهم المسؤولية حال وجود ضرر على الوقف من هذه القرارات بسبب تهاون أو تفريط، كما يجب على الجهات التشريعية وضع محددات واضحة للحالات التي يمكن أن تتحول يد النظار من يد أمانة إلى يد ضمان، ليكون النظار على بينه من أمرهم وهم يمارسون عملهم في الوقف .

خواطر وقفية: (٣٣)

هناك بون شاسع بين نوع وأثر الأوقاف في مرحلة ازدهار الحضارة الإسلامية ومرحلتنا الحالية، حيث حققت الأمة في زمن ازدهار حضارتها اكتفاءً ذاتيًا من الأوقاف، وأصبحت تلك الأوقاف -بشكل غير مسبوق- هي المشغل الرئيسي لغالب الخدمات المجتمعية، بل وتجاوزت هذه الأوقاف حدود احتياجات البشر من الصحة والتعليم والسكن، وغيرها من الخدمات، وتوجهت لاحتياجات الحيوانات والطيور والبيئة، وهذا يستدعي قيام مراكز الدراسات والباحثين في مجال الأوقاف بالبحث عن أسباب هذا التميز النوعي والكمي والآليات المناسبة لإحياء هذا التميز في أوقافنا الحالية.

خواطر وقفية: (٣٤)

البحوث وأوراق العمل المقدمة في المؤتمرات والملتقيات الوقفية تعتبر مرجعا للباحثين عامة وفي مجال الأوقاف خاصة بما تتضمنه من معلومات وإحصاءات وتحليلات ونتائج، ولذا فإن مسؤولية اللجان العلمية المشرفة على تلك المؤتمرات والملتقيات العمل بجد لفحص الأبحاث وأوراق العمل، والتأكد من سلامة المنهج العلمي الذي اتبعه الباحثون في إعدادهم البحوث، خاصة فيما يتعلق بالإحصاءات والمعلومات والاقتباسات وعزوها إلى مصدرها، حماية للحقوق وضمانًا لجودة البحوث ومصداقيتها.

خواطر وقفية: (٣٥)

الأرقام المبالغ فيها التي تُذكرُ أحيانًا في بعض الدراسات وأوراق العمل والأحاديث الإعلامية، عن حجم الأموال الوقفية في بلد ما، وحجم بعض الأوقاف الخاصة، ونمو الاستثمارات الوقفية لدى بعض المؤسسات الوقفية، يتخللها الكثير من الشك مالم تكن مُوثَقةً بطريقةٍ لا تحتمل الشك في صحتها، وذلك إعمالاً للقاعدة المتداولة في أخلاقيات البحث العلمي (إن كنت ناقلاً فعليك بالصحة، وإن كنت مدعيًا فعليك بالدليل).

خواطر وقفية: (٣٦)

بهدف تنمية الأوقاف وزيادة أصولها، وتعظيم إيراداتها، يطرح بعض النظار والمهتمين بالأوقاف مسألة رهن أصول الأوقاف أو بعضها للحصول على تمويل من المؤسسات المالية لتنفيذ مشاريع يمكن أن تحدث تنمية كبيرة في أصولها، وبالتالي في إيراداتها، وبما أن أنظمة الرهن في المؤسسات المالية قد نصت على حق تلك المؤسسات في بيع المرهون حال عجز المرتهن عن سداد الرهن، فإن ذلك يعني تعارض مصلحة زيادة المنفعة مع المصلحة في بقاء الأصل، ولا شك أن بقاء الأصل كما قرر الفقهاء مقدم على تنميةٍ من شأنها أن تُفضي إلى بيع الأصل.

خواطر وقفية: (٣٧)

تعثر المشاريع الوقفية التي تنفذها بعض الجمعيات الخيرية، وبعض المؤسسات المانحة، أحد أسبابه الخلل المترتب على دراسة الجدوى لتلك المشاريع، حيث يغفل البعض عن ملاحظة الفرق بين وقت دراسة الجدوى، وزمن تنفيذ المشروع، فكل تأخر في تنفيذ المشروع عن الوقت الذي أجريت فيه دراسة الجدوى يوسع فجوة الخلل، ويزيد من احتمال التعثر نتيجة لذلك، لأن دراسة الجدوى بُنيت في ظروف معينة وتغير هذه الظروف وارد مع التأخر في التنفيذ.

خواطر وقفية: (٣٨)

صياغة الأنظمة واللوائح مهارة تحتاج إلى خبرات متنوعة في المجالات الشرعية والقانونية والإدارية والمالية، كما تحتاج إلى مراجعة للأنظمة والقوانين المشابهة، وفهمٍ لرؤية المنظمة، وأهدافها، ومجال عملها، وقيام بعض العاملين في مجال صياغة الأنظمة واللوائح بنقل وتحوير أنظمة ولوائح لمؤسسات وقفية وتطبيقها على مؤسسات وقفية أخرى، يمثل خللًا كبيرًا، ولا يؤدي الغرض المطلوب لعدم تلبيته حاجات المؤسسة المستهدفة.

خواطر وقفية: (٣٩)

الصيانة الدورية لأعيان الأوقاف، وتجديدها بإعادتها إلى الحالة التي كانت عليها، يسهمان بشكل كبير في المحافظة على قدرتها الإنتاجية، واستمرار عطائها، ودوام أجرها للموقفين، ولذا جاء تأكيد الفقهاء على أن أول مصرف من مصارف الأوقاف هو الإنفاق على صيانتها وعمارتها حتى لو استهلك ذلك كامل الريع.

وتهاون بعض نظار الأوقاف، وتسويفهم في هذا الأمر يمثل نوعًا من التفريط الذي يستحقون معه المساءلة والمحاسبة من قبل الجهات القضائية المسؤولة عن مراقبة أداء نظار الأوقاف.

خواطر وقفية: (٤٠)

يسهم التنظيم الإداري للوقف بدور كبير في النهوض بالوقف، وتحقيق خططه وأهدافه، وتجويد أدائه، وأي تقصير أو خلل في هذا الجانب سيكون أثره سلبيًا على أصول الأوقاف، ومخرجاتها التنموية والاستثمارية، وترجع مسؤولية ذلك في المقام الأول على نظار الوقف.

ولكي يكون هذا التنظيم فاعلًا ومثمرًا يجب أن يكون متماشيًا مع الأنظمة والقوانين المنظمة للعمل الوقفي، وأن يكون مواكبًا للتطورات الإدارية وقواعدها الحديثة، مع الأخذ في الاعتبار أن أي تنظيم إداري متميز يحتاج لضمان نجاحه إلى تحديث وتطوير مستمرين، يواكبه تطوير وتحسين مستمر لفريق العمل.

خواطر وقفية: (٤١)

سَنّ الأنظمة واللوائح المنظمة للأوقاف، ومراجعتها بين الفينة والأخرى لمواكبة أي مستجدات اجتماعية، أو إدارية، أو اقتصادية، أو قانونية، من شأنه دعم مسيرة الأوقاف لتحقيق مقاصدها وأهدافها، وحمايتها، وتشجيع إقبال المجتمع عليها، بما يضمن فتح أبواب تنموية جديدة تسهم في حماية المجتمع وتنميته ورفاهيته، وتجديد ثقة الواقفين بها، وبالهيئات والمؤسسات المشرفة عليها، مع التأكيد على ضرورة شمول هذه الأنظمة والقوانين لجميع مسائل الأوقاف، وخاصة المستجدات المعاصرة في هذا المجال.

خواطر وقفية: (٤٢)

الحماية الجنائية للأوقاف تسهم بدور كبير في الحفاظ عليها، وتمكينها من تحقيق أهدافها ومقاصدها، ولتحقيق أكبر أثر لهذه الحماية يجب أن تتضمن الأنظمة واللوائح المنظمة للعمل الوقفي النص على آليات وإجراءات واضحة لقضايا الأوقاف التي يمكن أن يدخل منها الفساد الإداري كالبيع والشراء والاستبدال والتأجير،...إلخ، مع ضرورة النص على العقوبات الجنائية الرادعة لمن يثبت مساهمته بأي شكل من الأشكال في قضية فساد بشكل مباشر أو غير مباشر.

خواطر وقفية: (٤٣)

المتتبع لمسيرة الوقف التاريخية يرى وبوضوح أن الوقف ساهم بدور كبير في حماية المجتمع وتنميته وتحقيق مفهوم التكافل الإسلامي بجميع صوره، من خلال تلك الأموال الموقوفة التي تراكمت على مدى عقود من الزمن نتيجة تسابق أبناء المجتمع على الأوقاف، التي شملت جميع مناحي الحياة، وغطت غالب احتياجات المجتمع، وكانت أقوى صور هذا الأثر للأوقاف في تلك الأزمنة التي شاع فيها الفقر والجوع والكوارث في ظل مجتمعات متناحرة عانت من الفراغ السياسي الذي كان سائدًا في تلك الحقب الزمانية.

خواطر وقفية: (٤٤)

المتتبع لوثائق الأوقاف النجدية القديمة يلحظ تكرار بعض العبارات التي ترسم جزء من الحالة الاجتماعية لتلك المجتمعات، وما تعانيه من مخاطر تهدد بقاءها، ومن تلك العبارات عبارة: "فإن انقرضت الذرية لا قدر الله" هذه العبارة ترسم جزءًا من صورة الوضع الصحي والاجتماعي الذي كانت تعانيه البلاد النجدية في ذلك الزمن، المتمثل في انتشار الأمراض الوبائية التي تحصد الأرواح بالجملة، وتفني الأسر كاملة، فتنقطع بذلك ذريات الكثير من الناس بمن فيهم الواقفين.

خواطر وقفية: (٤٥)

الوقف هو نوع من الصدقات التي ترسم في مجموعها صورة التكافل الاجتماعي الذي جاء به الإسلام؛ حماية للمجتمع وتقوية لأواصر الأخوة بين أفراده، ويتميز عن غيره من الصدقات بكونه عملًا تطوعيًا تلقائيًا، نابع من ذات الإنسان وحبه للخير، وإحساسه بمسؤوليته الاجتماعية، وتتسم منفعته بالثبات والديمومة، ويخدم المجتمع في حاضره ومستقبله، حيث تتدفق الأموال من الأغنياء إلى الفقراء لتغطي احتياجاتهم الأساسية، وترفع من قدراتهم الإنتاجية التي تحقق رفاهية المجتمع وتماسكه ووحدته.

خواطر وقفية: (٤٦)

اختص الوقف من بين المواضيع الفقهية بأن القليل من أحكامه ثابتة بالسنة النبوية، والكثير منها ثابتة باجتهادات العلماء بالاعتماد على الاستحسان والاستصلاح والعرف، وهذه خاصية جعلت من الوقف ميدانًا خصبًا للبحث والاجتهاد، والأخذ والرد، فاجتهد العلماء في استنباط أحكامه وترسيخ قواعده، وتركوا ثروة فقهية ساهمت في انتشار الوقف وشموله لجميع مناحي الحياة، وتلبيته لغالب احتياجات المجتمع، ومواكبته لمتغيرات الزمان والمكان.

خواطر وقفية: (٤٧)

يتحقق في الوقف عامة والذري خاصة مقصد عظيم من مقاصد الوقف يتمثل في دوام بقاء عين الوقف والاستفادة من الريع لتحقيق كفاية المستفيدين، بما يغنيهم عن الحاجة للآخرين وخاصة في أوقات الكوارث والمجاعات التي تحل بالمجتمعات في زمن الحروب والجدب والفقر، ولو بقيت هذه الأصول الوقفية إرثًا لتفتت وتوزعت بين الورثة جيلًا بعد جيل، وتعطل الانتفاع به، فكان وقْفُها حفظًا لعينها، ودوامًا لنفعها، وضمانًا لمستقبل المستفيدين منها، وتحقيقًا للصلة بين الأجيال المتعاقبة، وهذا مصداقًا لما روي عن الصحابي الجليل زيد بن ثابت -رضي الله عنه- في قوله: (لم نر خيرًا للميت ولا للحي من هذه الحبس الموقوفة؛ أما الميت فيجري أجرها عليه، وأما الحي فتحبس عليه ولا توهب ولا تورث ولا يقدر على استهلاكها).

خواطر وقفية: (٤٨)

توسيع دائرة مصارف الوقف، ووضع مساحة مرنة يتحرك فيها النظار لتغيير هذه المصارف، أو تعديل آلياتها، وطريقة صرفها، ومكانها، وزمانها، ونوعية المستفيدين منها، تحت إشراف الحاكم الشرعي، يزيد من قدرة الوقف على البقاء والتماسك والنمو، ويحقق مقاصد الوقف، ويمكنه من مواكبة التحولات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية والتنظيمية، ويحفظه من الضمور والاندثار.

خواطر وقفية: (٤٩)

التأخر في تنظيم قطاع الأوقاف، والتباطؤ في إصدار التنظيمات والقوانين المحفزة له، سيسهمان في تهميش الأوقاف وضمور أثرها المجتمعي، وعزوف المجتمع عن المساهمة في إنشائها، وسيكون لذلك آثار سلبية على العمل الخيري بشكل خاص، والتنموي بشكل عام.

خواطر وقفية: (٥٠)

حصر الأوقاف في بلد ما من حيث مواقعها، وأنواعها، وعددها، وحجم ونوعية أصولها، ومصارفها، وحجم ريعها، أمر في غاية الصعوبة، وخاصة في ظل عدم وجود قواعد بيانات متكاملة عن الأوقاف، وغياب أنظمة واضحة تطمئن الواقفين بما يحفزهم على الإفصاح والشفافية، وتحقيق هذا الحصر سيحتاج إلى جهود كبيرة، وإرادة جازمة، وتعاون فعّال بين الأجهزة الحكومية ذات العلاقة، والأوقاف القائمة، والمراكز المتخصصة ، والعمل وفق آليات وتقنيات متطورة للوصول إلى معلومات دقيقة ومتكاملة تعطي صورة صادقة وحقيقة لحجم هذه الأوقاف وأثرها التنموي.

حَبُّ الحصيد:

هيَ حبّةٌ أعطتْكَ سبعَ سنابلٍ ----- لتجودَ أنتَ بحبةٍ لِسِواكا

حَلِمَتْ بأنْ ستكونُ في خبزِ القِرى----- فتراقَصتْ للموتِ تحت رَحاكا

وكأنما الشقُّ الذي في وسْطها ----- لكَ قائلُ: نِصفي يَخُصُّ أخاكا

القروي

مؤسسة أولويات للإستشارات

الطبعة الأولى ١٤٤٠هـ - ٢٠١٨م
المملكة العربية السعودية، الرياض

ص . ب ٣٩٩٠٠ ، الرمز البريدي ١٢٧٨٧
awlaweyt@gmail.com

رقم الإيداع : ١٤٤٠/٨١٢
ردمك : ٩٧٨-٦٠٣-٠٢-٧٩٦٨-٥